لحوادث لا اول لها فعلى هذا لا يلزم من ازلية المحل ازلية
الحوادث الحالة فيه ولا بد لذلك من دليل قاطع و
يمكن دفع هذا المنع بالعناية وهي ان المراد بالحوادث
ههنا الحوادث الآخذة لنا بنا او لا تكلم ما يعد
على الحوادث ناشئ عن قابلية حادثة وتلك القابلية
يجب ان تكون لازمة لذلك المحل والا لزم النقل
في القابليات الى غير النهاية فعلى هذا يكون محصل
الكلام ان كل ما يعد محل الحوادث ناشئ عن الحوادث الآخذة
وكل ما لا ينشئ عن الحوادث الآخذة وكل ما لا ينشئ عن
الحوادث الآخذة فهو جماد فيندفع المنع المذكور
وهو ظاهر لكن السائل لا يمنع لزوم النقل المحال فيقول
انا نلتزم ذلك ان لزم النقل القابليات الموجودة يتوقف بعضها
على بعض الا الاول لكنه ممنوع كيف وانها ترتب بين
القابلية والمقبول كما تقرر في ما سبق فتكون متناخرة
عنها والبين سلمنا ذلك لكن لم لا يجوز ان
من تكون القابليات موجودة وذلك ممنوع وكذا قولها
الموجودات بوجوده ايضا وان سلمنا ذلك لكن يجب
عليه ان لا تكون تلك القابليات اسبابا لحادثة وهو ممنوع و
المانع ان يمنع هذا الكلام بطريق النقض على وجه
المعارضة فيقول وان سلمنا ذلك اي وان سلمنا
ان ما ذكرتم الدليل يدل على حدوث العالم ولكن نحن نقول
ما ينفيه وذلك لان كل ما لا بد منه في تأثير علة
تعالى في ايجاد العالم لا يخلو اما ان يكون قابلا في الازل
او لا يكون كذلك والثاني مسلم لا يكون جميع ما لا بد منه
في التأثير حاصلا في الازل فيستلزم المحال وهو ان
المؤثر التام لا يستلزم الاثر وان بطل الثاني من
القسمين تعين الاول ويلزم ان يكون جميع ما لا بد منه
حاصلا في الازل والباقي ان الثاني وهو ان يستلزم المحال
لان كل ما لا بد منه لو لم يكن حاصلا في الازل يكون بعضه
حادثا لكون حصوله سببا قبل الحصول فلا يكون ازليا
في بلغ احد الامرين اما كون الحادث قديما او التسلسل